

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45976 - { مسند عمر } عن أسلم أن عمر بن الخطاب ضرب ابنا له يكنى أبا عيسى وأن المغيرة بن شعبة يكنى بأبي عيسى فقال له عمر : أما يكفيك أن تكنى بأبي عبد الله ؟ فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم كنانتي فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وإنما في جلجتنا فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك .
(د والحاكم في الكنى ق ص)